الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

محضر اجتماع لجنة المالية والميزانية

عـــدد70ـــ

تاريخ الاجتماع: الأربعاء 17 جويلية 2024

جدول الأعمال: الاستماع إلى السيدة وزيرة الاقتصاد والتخطيط حول:

- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على عقد التمويل المبرم بتاريخ 18 مارس 2024 بين الجمهورية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقرض المسند للجمهورية التونسية للمساهمة في إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل الإنعاش الاقتصادي (**عدد 39 /2024**).

- مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاق القرض المبرم بتاريخ 17 أفريل 2024 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإيطالية والمتعلق ببرنامج دعم الميزانية العامة للدولة التونسية (**عدد 58 /2024**).

الحضور:

- الحاضرون: (10)
- المعتـذرون (02)
- الغائبـــون (03)

ساعة افتتاح الجلسة: الساعة 10 و15 دقيقة صباحا.

ساعة اختتام الجلسة: الثانية و20 دقيقة بعد الظهر.

مداولات اللجنة:

عقدت لجنة المالية والميزانية جلسة يوم 17جويلية 2024 للاستماع إلى السيدة وزيرة الاقتصاد والتخطيط حول:

ـ مشروع قانون يتعلق بالموافقة على عقد التمويل المبرم بتاريخ 18 مارس 2024 بين الجمهورية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقرض المسند للجمهورية التونسية للمساهمة في إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل الإنعاش الاقتصادي (**عدد 39 /2024**).

ـ مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاق القرض المبرم بتاريخ 17 أفريل 2024 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإيطالية والمتعلق ببرنامج دعم الميزانية العامة للدولة التونسية (**عدد 58 /2024**).

وبيّن رئيس اللجنة أن القرض المبرم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإيطالية والمتعلق يندرج في إطار دعم ميزانية الدولة المنصوص عليه بقانون المالية لسنة 2024. واعتبر أن وثيقة شرح الأسباب تضمنت معطيات حول أهداف المشروع تعلقت خاصة بتحسين نجاعة قطاعات النقل وتطوير قطاعات الطاقة والمياه وتطوير أداء المؤسسات العمومية وحوكمتها، وهذه المعطيات غير منسجمة مع نص فصل مشروع القانون الذي ينص على أن هذا التمويل موجه بدعم ميزانية الدولة.

وخلال النقاش، رأى النواب أنه ليس هناك رؤية واضحة واستراتيجية في تعبئة موارد ميزانية الدولة، واستفسروا عن أوجه صرف القرض موضوع مشروع القانون وكيفية توظيفه والمشاريع المعنية به، وطلبوا مدّ اللجنة بأنموذج العقد الخاص بنقل الطاقة الكهربائية المنتجة وقيمة تعريفة نقل الطاقة ذات الجهد المتوسط، وطلبوا كذلك معطيات حول الاتفاقات التي تمّ إبرامها مع الجهات المانحة وإجراءاتها.

واستفسر النواب كذلك عن خطة الوزارة في تحفيز القطاع الخاص في عديد المجالات وسبل معاضدة مجهود الدولة للنهوض بالمهن ذات الطاقة التشغيلية الضعيفة. واستوضحوا عن خطة الانتقال الطاقي والطاقات المتجددة وإنقاذ المؤسسات العمومية على غرار برنامج مواصلة إعادة هيكلة معمل الفولاذ بمنزل بورقيبة. كما تساءلوا عن استراتيجية الوزارة في تثمين الثروات الطبيعية، وأثاروا بالمناسبة تثمين مادة الفوسفوجيبس وبرنامج الحكومة لتطوير الهيدروجين الأخضر.

هذا، وبخصوص تشجيع الاستثمار، استفسر بعض النواب عن مخرجات منتدى تونس للاستثمار الذي تم تنظيمه في جوان 2024، وتساءلوا كذلك عن ما توصّل إليه مجهود الحكومة في إنجاز المنصة الرقمية الموحدة للاستثمارات وسبل دعم محفظة الاستثمارات الخارجية. كما سألوا عن موعد إحالة مشروع مجلة الاستثمار ومجلة الصرف على أنظار مجلس نواب الشعب.

وفي ردّها، بيّنت السيدة الوزيرة أن مجهود الدولة يتمثل في الحصول على التمويل في إطار مصفوفة كاملة للإصلاحات دون إملاءات من قبل الممولين مؤكدة أن الوزارة لها إطارات كفأة قادرة على التفاوض في كل الجزئيات المتعلقة باتفاقيات القروض. وأكّدت أن القروض المخصصة للاستثمار تحقق نتائج إيجابية لتطوير المؤسسات.

وأضافت أن برنامج الانتقال الطاقي يمثّل عبء كبير على ميزانية الدولة، وتشمل الاستراتيجية الوطنية لتونس 2035 الانتقال الطاقي، والحل الوحيد يكمن في الطاقة البديلة والهيدروجين الأخضر. حيث يتمثل الهدف الرئيسي في توفير 35 % من الطاقة البديلة على غرار الهيدروجين الأخضر والطاقة الشمسية إلخ...

وبخصوص تثمين الموارد المائية، تعرضت لعدد من المشاريع التي تتعلق باستغلال المياه المستعملة وتحلية مياه البحر ومقاومة الشّح المائي في إطار استراتيجية الدولة في المياه 2050.

وأفادت أن الحكومة بصدد رسم استراتيجية ضمن المخطط 2026-2030 وأهداف وبرامج يتم ضبطها وتحقيقها بطريقة تشاركية في عديد المجالات والقطاعات على غرار التعليم والصحة والفلاحة وتطوير البنية التحتية، وأثنت على أهمية دور الشركات الأهلية في تطوير التنمية في مختلف الجهات.

وبيّنت أن الوزارة تقوم بإعداد الدراسات اللازمة لتطوير عديد القطاعات على غرار الصناعات الغذائية وقطاع غيار الطائرات وتعمل على مزيد تبسيط كراسات الشروط وتحرير المبادرة الخاصة لتشجيع الاستثمار.

وتعرضت لأهمية تجسيم برامج التنمية المندمجة والبرامج الجهوية للتنمية من خلال تنفيذ المشاريع الخصوصية بالرجوع للمجالس الجهوية والمحلية وذلك بصفة تشاركية وانطلاقا من القاعدة.

ووافقت اللجنة على مشروع هذا القانون.

ثم واصلت اللجنة جلستها بالاستماع إلى السيدة وزير الاقتصاد والتخطيط حول مشروع القانون المتعلق بالموافقة على عقد التمويل المبرم بتاريخ 18 مارس 2024 بين الجمهورية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بالقرض المسند للجمهورية التونسية للمساهمة في إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل الإنعاش الاقتصادي والتي كانت مرفوقة بإطارات من البنك المركزي ومن وزارة المالية.

واستعرضت السيدة الوزيرة الإطار العام للقرض الذي يندرج في إطار إحداث خط تمويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة لتوفير الدعم المالي الضروري لهذه المؤسسات لتتجاوز صعوباتها المالية وتسترجع نسق نشاطها.

وأفادت أنه سيتم توزيع مبلغ القرض بنسبة 70 % على المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل و30 % على المؤسسات ذات الحجم البيني والتي تشغل بين 250 و3000 عامل، مع الإشارة أنه سيتم تخصيص 30 % من هذه المبالغ مجتمعة لتمويل المشاريع التي تساهم في الإدماج الاجتماعي على غرار دعم المساواة بين الجنسين ودعم التشغيل والمبادرة الخاصة لدى الشباب ودعم المؤسسات المتواجدة في الجهات ذات الأولوية، ودعم الاقتصاد الأخضر ومجابهة التغييرات المناخية.

ومن جهة أخرى، وضّحت أنه من شروط الانتفاع بهذا التمويل توفّر استراتيجية واضحة للمؤسسة وعدم الانتفاع بدعم سابق من قبل الدولة لمجابهة جائحة كورونا وتراوح مبلغ قروض المؤسسات المعنية لدى البنوك التجارية بين 150 ألف و15 مليون دينار، واعتماد تصنيف لهذه المؤسسات يتراوح بين 0 أو 1 بعد حدوث الجائحة (وهو ما يدل على صلابتها المالية وقدرتها على تحقيق النمو الاقتصادي المنتظر منها)، هذا، إلى جانب عدم تجاوز نسبة معينة للديون المصنفة.

وأفادت أن التشريع الجاري به العمل يعتبر مؤسسات صغرى ومتوسطة، المؤسسات التي لا تتجاوز قيمة استثماراتها 15 مليون دينار. وتمثل هذه المؤسسات محركا أساسيا للنشاط الاقتصادي الخاص في تونس وذلك من حيث القدرة على خلق مواطن الشغل وبلغ عددها خلال سنة 2019 قبل جائحة كورونا حوالي 99472 مؤسسة بنسبة تشغيل تناهز 32.4 %.

وأضافت أن مردودية هذه المؤسسات شهدت تراجعا ملحوظا خلال أزمة كورونا إلى جانب تلقيها دعما محدودا من قبل الحكومة باعتبار الضغوطات الكبرى على المالية العمومية جرّاء هذه الأزمة، حيث انتفعت هذه المؤسسات بـ 450 مليون دينار فقط يمثل 0.4 % من الناتج المحلي الإجمالي مقابل 3 % من الناتج المحي الإجمالي في المغرب.

وتدهور نشاطها الاقتصادي جعل هذه المؤسسات تشكو صعوبات كبيرة في الحصول على تمويلات جديدة من قبل البنوك قصد استئناف نشاطها أو إعادة جدولة ديونها ويعود ذلك بالأساس إلى العوامل التالية:

- ارتفاع الاقتراض المحلي من قبل الحكومة والمؤسسات العمومية من البنوك التجارية والذي أدى إلى مزاحمة المؤسسات المقترضة من القطاع الخاص.
- نقص السيولة طويلة الأجل في القطاع المصرفي،
- ارتفاع مخاطر التمويل (ارتفاع مستوى القروض القديمة المتعثرة)،
- التحديات الهيكلية طويلة المدى للسوق المالية بتونس (مثل ضعف البنية التحتية المالية والسياسات المالية مثل سقف سعر الفائدة، ونظام الضمانات).

هذا، ويبلغ عدد المؤسسات الصغرى والمتوسطة المسجلة بمركز معلومات البنك المركزي التونسي 9805 مؤسسة تقدر احتياجاتها المالية لإعادة جدولة قروضها أو للاقتراض من جديد إلى حوالي 300 مليون دولار أمريكي. وسيساهم البنك الدولي بـ 120 مليون دولار أمريكي لتغطية احتياجات حوالي 900 مؤسسة تستوفي الشروط والمعايير اللازمة للانتفاع وذلك بمتوسط مبلغ قرض لإعادة جدولته أو قرض جديد بقيمة 500.000 دينار تونسي.

ودار نقاش، أكّد خلاله النواب على ضرورة مدّ اللجنة بمعطيات مدققة حول المؤسسات المنتفعة، مؤكدين على توفير الضمانات الكفيلة لعدم توجيه هذا القرض لتمويل دعم الميزانية وذلك باعتبار أهمية هذه المؤسسات في النسيج الاقتصادي، حيث توفر حوالي 40 % من مواطن الشغل.

وتطرق النواب إلى أهمية اعتماد تعريف موحّد للمؤسسات الصغرى والمتوسطة خاصة في ظل كثرة التعاريف المتداولة على غرار تعريف المعهد الوطني للإحصاء وغيرها.

ومن جهة أخرى، استفسر النواب عن أسباب استثناء بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة والبنك التونسي للتضامن من مجموعة البنوك التي تم اختيارها لتسيير هذا الخط التمويلي، بالرغم من أهميتهما في دعم هذه المؤسسات.

وفي ردّها، أفادت السيدة الوزيرة أنه بخصوص تعريف المؤسسات الصغرى والمتوسطة، بيّنت أن عدد العملة لا يمكن اعتباره معيارا للتمييز باعتبار تحقيق بعض المؤسسات ذات الطاقة التشغيلية الضعيفة لأرباح تتجاوز أرباح المؤسسات ذات طاقة تشغيلية عالية. وأضافت أنه تم في هذا الإطار اعتماد تعريف الممول.

وبيّن ممثلو البنك المركزي أن البنك الأوروبي للاستثمار لا يموّل إلاّ 50 % من كلفة المشروع. وأضافوا أن الإشكال يتمثل في تعريف المؤسسات الصغرى والمتوسطة وفي التمويل، مشيرين إلى أن البنك الأوروبي للاستثمار كان يتعامل مباشرة مع البنوك، غير أن الوضعية الحالية للبنوك جعلته يتعامل مع الدولة مباشرة. وأكّدوا على ضرورة إعادة هيكلة عديد البنوك لجعلها قادرة على تعبئة التمويلات.

وبالنسبة للمؤسسات التي لن يشملها خط التمويل باعتبار عدم توفر الشروط، أكدت أنه سيتم دعمها من خلال الصندوق التونسي للاستثمار وذلك في إطار تنفيذ استراتيجية الوزارة للإحاطة بهذه الفئة من المؤسسات.

وفيما يتعلق بدعم الميزانية، أكدّت أن هذا التمويل غير موجه لدعم الميزانية باعتبار وأنه تم الاتفاق مع الممول في بنود العقد بأن يتم سحب المبلغ على 10 أقساط بناء على شروط مسبقة لعمليات السحب على غرار تقديم رسالة التأطير في عقد التمويل ووجود وحدة التصرف في المشروع صلب البنك المركزي ألخ....

وقررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
عصام شوشان	عصام البحري الجابري